

**وزارة الدفاع**  
**المديرية العامة للعقود والمبيعات**  
**اعلان مناقصة عامة رقم (٤) لسنة ٢٠٢٤**  
**تجهيز ناظور حراري بعدسة (٥٠) ملم استخدام مزدوج**

العدد : ٤٦٩  
التاريخ : ٢٠٢٤/٨/٢٧  
الى : السادة

**م / اعلان مناقصة عامة رقم (٤) لسنة ٢٠٢٤**  
**تجهيز ناظور حراري بعدسة (٥٠) ملم استخدام مزدوج**

يسرا وزارة الدفاع / المديرية العامة للعقود والمبيعات بدعوة مقدمي العطاءات المؤهلين و ذوي الخبرة لتقديم عطاءاتهم لتجهيز (ناظور حراري بعدسة (٥٠) ملم استخدام مزدوج) على مقدمي العطاء المؤهلين والراغبين في الحصول على معلومات اضافية الاتصال بالمديرية العامة للعقود والمبيعات من الساعة (١٥٠ الى ٩٠٠) وعلى الایميل :

١. موضحة في التعليمات الى مقدمي العطاءات .
٢. متطلبات التأهيل المطلوبة : تجهيز ناظور حراري بعدسة (٥٠) ملم استخدام مزدوج .
٣. بامكان مقدمي العطاء المهتمين بشراء وثائق العطاء بعد تقديم طلب تحريري (كتاب رسمي) معنون الى وزارة الدفاع / المديرية العامة للعقود والمبيعات وبعد دفع قيمة البيع البالغة (٥٠٠,٠٠٠) فقط خمسمائة الف دينار لا غيرها .
٤. يتم تسليم العطاءات الى العنوان الآتي ( وزارة الدفاع / بغداد / نهاية جسر الجمهورية (كرادة مريم ) في الموعد المحدد لغاية الساعة ١٢٠٠ من يوم الخميس المصادف ٢٠٢٤/٨/٢٩ .  
العطاءات المتأخرة سوف ترفض وسيتم فتح العطاءات في حضور مقدمي العطاءات او ممثليهم الراغبين في الحضور في العنوان الآتي : وزارة الدفاع /بغداد/قرب جسر الجمهورية (كرادة مريم ) في الساعة ١٣٠٠ من يوم الخميس المصادف ٢٠٢٤/٨/٢٩ .

**٥. اعلان المناقصة للفترة من يوم الاحد المصادف ١١ / ٨ / ٢٠٢٤ ولغاية الساعة ١٢٠٠ (١٢٠٠) من يوم الخميس المصادف ٢٩ / ٨ / ٢٠٢٤**

٦. تبلغ الكلفة التخمينية الكلية (٤,٩٩٩,٥٠٠) فقط اربعة ملايين وتسعمائة وتسعين وتسعون الف وخمسة ملايين دولار لا غيرها ما يعادل (٦,٤٩٩,٣٥٠,٠٠٠) دينار فقط ستة ملايين واربعمائة وتسعية وتسعون مليون وثمانمائة وخمسون الف دينار عراقي لا غيرها محسوبا على اساس سعر الصرف (١٣٠٠) دينار لكل دولار .

**٧. فترة التجهيز ( ١٥٠ ) يوم تقويمي .**

**٨. المنشآت: جميع دول آسيا ، جميع دول الاتحاد الأوروبي**

٩. تقديم التامينات الاولية بنسبة (٣%) من الكلفة التخمينية على شكل صك مصدق او خطاب ضمان او سفترة صادرة من مصرف حكومي او مصرف معتمد لدى البنك المركزي العراقي لامر وزارة الدفاع / المديرية العامة للعقود والمبيعات يذكر فيها اسم ورقم المناقصة على ان تثبت العناوين الوظيفية لمصدري خطابات الضمان وان يكون نافذا لمدة ستة اشهر .

١٠. تقديم التامينات النهائية على شكل خطاب ضمان حسن تنفيذ للعقد بنسبة (٥%) من قيمة العقد بعد التبلغ بكتاب الاحالة وقبل توقيع العقد وان لا يكون خطاب الضمان مشروط ويدفع حين الطلب صادر من مصرف حكومي او مصرف معتمد لدى البنك المركزي العراقي بالنسبة للشركات العراقية والشركات الأجنبية التي لديها تمثيل في العراق ومصرف معتمد لدى المصرف العراقي للتجارة (TBI) بالنسبة للشركات الأجنبية التي ليس لديها تمثيل في العراق .

١١. ان يقدم مقدم العطاء من الشركات العراقية والاجنبية التي لديها مكتب تمثيل او فرع في العراق كتاب عدم الممانعة من الاشتراك في المناقصة صادر من الهيئة العامة للضرائب على ان يكون معنون الى وزارة الدفاع مع تأييد منه الهوية الضريبية والرقم الضريبي ويلتزم بجلب ما يؤكد براءة ذمته عند الاحالة .

١٢. يحق للطرف الاول مصادرة التامينات الاولية لمن تحال اليه المناقصة عند نكوله عن توقيع العقد بعد التبلغ بكتاب الاحالة او عند سحب مقدم العطاء لعطايه خلال فترة نفاديته وبعد غلق المناقصة او رفض التصحيح على اخطائه الحسابية في العطاء وانعكاسها على قرار الاحالة وسيتم اتخاذ الاجراءات القانونية المنصوص عليها في تعليمات تنفيذ العقود الحكومية رقم (٢) لسنة ٢٠١٤ .

١٣. تقديم براءة ذمة صادرة من دائرة التقاعد والضمان الاجتماعي للشركات العراقية والشركات الاجنبية التي لديها مكتب تمثيل او فرع في العراق .

١٤. يتم استيفاء رسم الطابع بنسبة (٣٠٠٠) ثلاثة بالاف من قيمة العقد وبعملة العقد وفق قانون رسم الطابع رقم (٧١) لسنة ٢٠١٢ ووفقا للاصول والرسم العدلي البالغ (١٠٠٠١) واحد بالاف من قيمة العقد على ان لا يزيد عن (١٠٠٠) عشرة الاف دينار وحسب قانون الرسوم العدلية الرقم (١١) لسنة ٢٠١٥ .

١٥. لايجوز لمنتبى دوائر الدولة والقطاع العام الاشتراك في المناقصة بصورة مباشرة او غير مباشرة مع مراعاة احكام التشريعات النافذة .

١٦. تلتزم الشركات العراقية والشركات الاجنبية التي لديها تمثيل في العراق بجلب كتاب من نقابة المحاسبين والمدققين او جمعية المحاسبين بؤيد سلامـة الموقف القانونـي للمحاسب الذي يقدم الحسابات الختامية ضمن اوراق الشركة لآخر سنتين .


١٧. تدوين اسعار فقرات استثمارات العطاء (القسم الرابع والقسم السادس ) ومبـلغ الاجمالـي بالمداد ويعـول عـلـى السـعـرـ المـدوـنـ كتابـةـ في حالـةـ اختـلافـ عـن السـعـرـ المـدوـنـ رـقـماـ وـكـماـ يـعـولـ عـلـى سـعـرـ الوـحدـةـ في حالـةـ عدمـ صـحةـ مـبـلغـ الفـقـرـةـ واـذاـ وـرـدـتـ فـقـرـةـ اوـ فـقـرـاتـ لمـ يـدـونـ السـعـرـ اـزـائـهاـ فـفـيـ هـذـهـ الحالـةـ تـعدـ كـلـفـةـ تـكـلـفـةـ تـكـلـفـةـ اوـ فـقـرـاتـ وـبـحـدـودـ الـكمـيـاتـ المـدوـنـةـ اـزـائـهاـ مشـمـولـةـ بـالـسـعـرـ الـاجـمـالـيـ لـلـعـطـاءـ .

١٨. تقدم الشركة البيانات المالية لها لآخر سنتين كحد ادنى ضمن اوراق الشركة .

١٩. تلتزم الشركة بتقديم قائمة بالاعمال المماثلة المنجزة معززة بتاييد جهات التعاقد المعنية مع تضمينها مستوى التنفيذ كونها مطابقة للمناقصة .

٢٠. يتم اعتماد عنوان الشركة المثبت في العطاء عنواناً للمراسلات والتبيغات وعلى الشركة الإبلاغ بكل تغيير يطرأ على هذا العنوان خلال مدة (٧) سبعة أيام من تاريخ حصوله .
٢١. في حالة تحقق ديون بذمة الطرف الثاني يحق للطرف الأول تحصيل الديون بموجب قانون تحصيل الديون الحكومية العراقي رقم (٥٦) لسنة ١٩٧٧ .
٢٢. العقد خاضع لجميع القوانين النافذة بضمنها قانون ضريبة الدخل المرقم (١١٣) لسنة ١٩٨٢ وتعديلاته وتعليماته .
٢٣. يتحمل من ترسو عليه المناقصة كافة الضرائب والرسوم المفروضة بموجب القوانين النافذة .
٢٤. يلتزم مقدمي العطاءات من الشركات العراقية بتقديم ما يثبت حجب البطاقة التموينية للمدير المفوض وأصحاب الشركات استناداً لكتاب الامانة العامة لمجلس الوزراء العدد: س ل ١١/٧/٣٢٥٤٣ في ٢٣/١١/٢٠١١ .
٢٥. لايجوز لمقدم العطاء شطب او حك اي بند من بنود وثائق المناقصة او اجراء اي تعديل عليها .
٢٦. في حالة اشتراك اكثر من مناقص في تقديم عطاء واحد لتنفيذ العقد تكون مسؤوليتهم تضامنية تكافلية في ذلك لتنفيذها على ان يقدم عقد المشاركة مصادق عليه اصولياً مع العطاء .
٢٧. في حالة الغاء المناقصة فسوف يتم اعادة ثمن شراء الوثائق الخاصة بالمناقصة فقط دون توريد مقدمي العطاءات .
٢٨. لايجوز لمدير مفوض لاكثر من شركة تقديم اكثر من عطاء واحد في المناقصة الواحدة .
٢٩. استناداً لقرار مجلس الوزراء رقم (٤٨) لسنة ٢٠١٨ تلتزم الشركات الأجنبية بتقديم تعهداً بعدم وجود مطالبة مالية غير محسومة تجاه المؤسسات العراقية خلال مدة لا تزيد عن (٣٠) ثلاثة يوماً من تاريخ التبلغ بقرار الاحالة على ان يكون اجراء التسوية شرطاً لاصدار قرار الاحالة وبخلافه يتم استبعاده وفي حالة وجود مطالبات تتبعه الشركات الأجنبية بالاتفاق بالقيام بتسوية مرضية وفقاً لاتفاقية نادي باريس او فقاً لقرار مجلس الوزراء رقم (٢٨) لسنة ٢٠١٤ او شطب الدين كلباً خلال مدة لا تزيد عن (٣٠) يوم من تاريخ التبلغ بقرار الاحالة على شرط ان يكون اجراء التسوية شرطاً لاصدار قرار الاحالة وبخلاف ذلك يتم استبعاده وتتبعه الشركات الأجنبية بعدم اجراء اي مطالبة قضائية او ادارية على اي مديونية بحق الجانب العراقي بعد الاحالة بصورة مباشرة او غير مباشرة من خلال البيع او التنازل للغير عن جزء او كل الدين بصفة رضائية او قضائية .

٣٠. للاستفسار يتم الاتصال ب: [moddg-contracts@mod.mil.iq](mailto:moddg-contracts@mod.mil.iq)
٣١. ان تكون من الشركات المتخصصة في مجال الاجهزه الرقمية
٣٢. في حالة مصادفة تاريخ الغلق عطلة رسمية فيكون تاريخ الغلق اليوم الذي يلي العطلة والذي يكون فيه دوام رسمي .
٣٣. صندوق العطاءات مفتوح طيلة فترة الاعلان وخلال ايام الدوام الرسمي من الساعة (٩٠٠ ولغاية الساعة ١٣٠٠).
٣٤. ان الوزارة غير ملزمة بقبول او طلب العطاءات .
٣٥. يتحمل من ترسو عليه المناقصة اجور النشر والاعلان لآخر اعلان عن المناقصة .
٣٦. تقوم الشركة بالاطلاع على الوثائق القياسية المرفقة مع المناقصة (٤٨) وثيقة باللغة العربية بموجب كتاب وزارة التخطيط العدد: ٢٧١٣١ فـ ٢٢/١٢/٢٢ مع قرص(CD) لاغراض توضيحية .
٣٧. في حالة عدم التزام مقدمي العطاءات بما تتطلبه الوثائق القياسية للمناقصة بكل اقسامها فسيتم استبعاد العطاء .
٣٨. في حالة وجود اختلاف في الوثائق باللغة العربية مع ترجمتها باللغة الانكليزية يتم اعتماد النسخة العربية .
٣٩. للمزيد من المعلومات يمكن زيارة الموقع الالكتروني لوزارة الدفاع :  
[www.mod.mil.iq](http://www.mod.mil.iq)  
للإجابة على استفساراتكم مراسلتكم على البريد الالكتروني :  
[moddg-contracts@mod.mil.iq](mailto:moddg-contracts@mod.mil.iq)



المديرية العامة للعقود والمبيعات

٢٠٢٤ / ٨